لجين بنت عبدالله سليمان الصالحي

التلقيح الصناعي

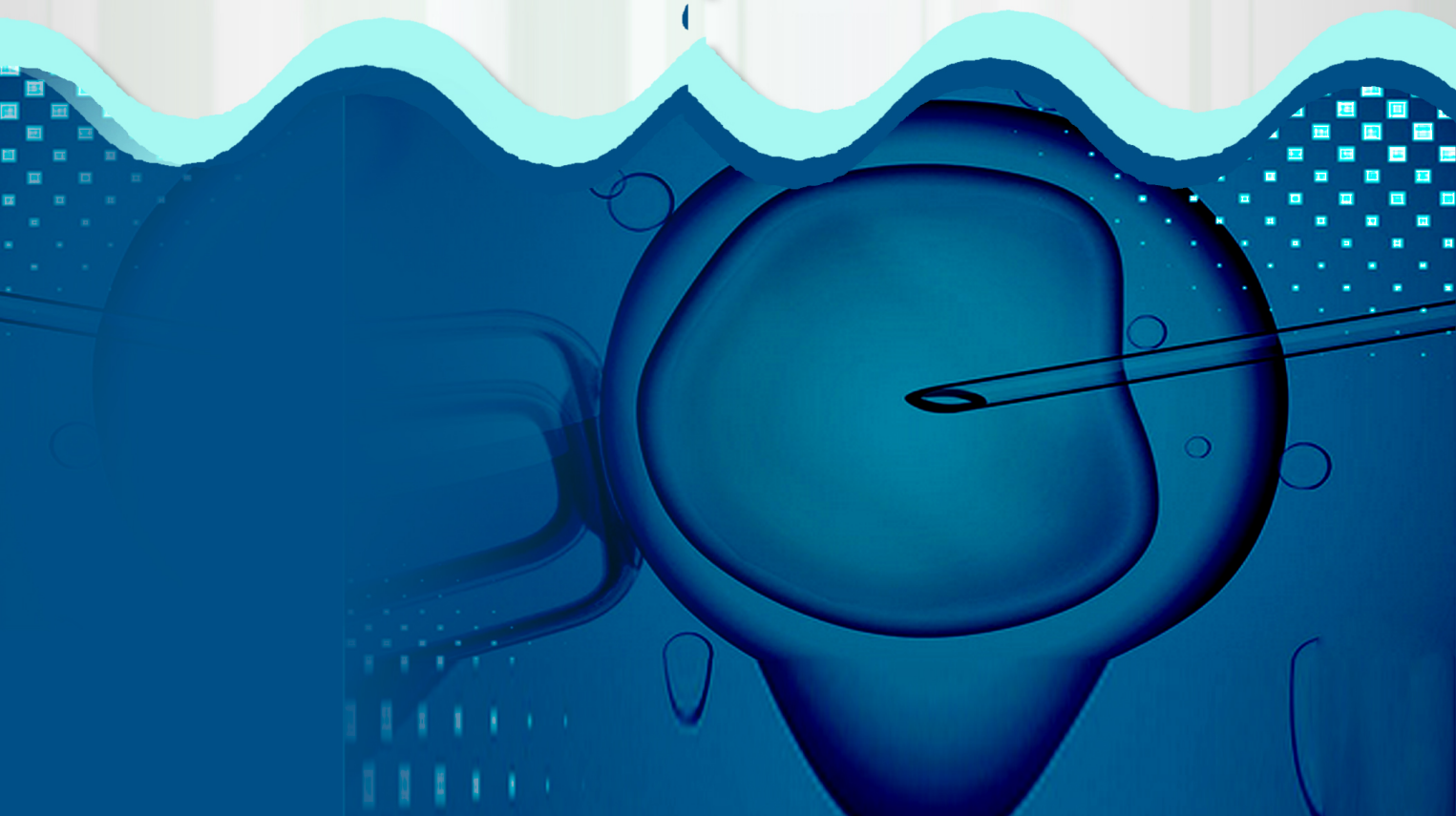

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
جامعة القصيم
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
قسم الفقـــه

التلقيح الصناعي

(بحث مقدم لاستكمال متطلبات مقرر قضايا معاصرة في الفقه الطبي)

إعداد الطالبة:

لجين بنت عبدالله سليمان الصالحي

الرقم الجامعي (441212022)

إشراف:

أ.د. خالد بن عبدالله المصلح

أستاذ الفقه بكلية الشريعة بجامعة القصيم

العام الجامعي/ 1444 هـ

شبكة الألوكة - قسم الكتب

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد الله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين وبعد:

فإن من أهم مقاصد الشريعة الإسلامية حفظ النسل، لذا أولته عناية خاصة؛ لأنه لا يتحقق الهدف الذي خلق الإنسان من أجله - وهو الاستخلاف الدال عليه قوله تعالى: {إِنِّي جَاعِلٌ فِي الأَرْضِ خليفة}[1] - دون المحافظة على النسل؛ لأن الله فطر الإنسان على حب الولد، وجعل الميل إليه غريزة لذا شرع الزواج؛ للتوالد وتكثير الولد.

ولما كان في الماضي حيث تقتصر طرق الإنجاب على التقاء الزوجين دون تدخل مؤثر خارجي يكثر به النسل ويحل به مشكلات عدم الانجاب لم تكن هناك حاجة لدراسة المؤثر الخارجي عند الفقهاء القدامى غير أن تطور التقنية الحديثة قد أوجد هذا المؤثر الذي يستدعي دراسته لمحاولة معرفة أحكام الشرع على هذه الوسائل، ومما ظهر واستجد من هذه الوسائل هو التلقيح الصناعي وهو ما سأتناوله في هذا البحث.

مشكلة البحث:

- ماهو التلقيح الصناعي؟
- ماهي أنواع التلقيح الصناعي؟
- ماهي صور التلقيح الصناعي
- ماهي أحكام التلقيح الصناعي؟

أهمية البحث:

- أن هذا الموضوع يعد من المواضيع التي تتعلق بالفرد والمجتمع والتكاثر في الأولاد، وهو مما دعت الشريعة الإسلامية إلى العناية به.
- أن هذا الموضوع من المواضيع المستجدة والتي تحتاج لبيان ماهيتها، وبيان حكمها الشرعي، وفي ذلك إظهار لصلاحية الشريعة الإسلامية

[1] سورة البقرة، آية 30.

لكل زمان ومكان، ومرونتها وقدرتها على مواكبة المستجدات في شتى العلوم وخصوصا العلوم الطبية

أهداف البحث:

- بيان ماهية التلقيح الصناعي.
- بيان أنواع التلقيح الصناعي.
- بيان صور التلقيح الصناعي.
- معرفة الأحكام المتعلقة بالتلقيح الصناعي.

أسباب اختيار الموضوع:

- الرغبة الشخصية في تناول هذا الموضوع بالبحث.
- كونه أحد الموضوعات المطروحة ضمن موضوعات مقرر قضايا معاصرة في الفقه الطبي.

الدراسات السابقة:

وقد وقف على دراسات مختلفة ذات صلة بالموضوع، ولكن أقربها:

1- التلقيح الصناعي من منظور الفقه الإسلامي، دراسة فقهية مقارنة، إعداد الدكتور: ياسر عبدالحميد النجار، دكتور في الفقه المقارن بكلية الشريعة والقانون بالدقهلية، 90 صفحة.

2- أحكام الإخصاب الاصطناعي، دراسة مقارنة، أطروحه مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في الحقوق تخصص قانون الاحوال الشخصية، إعداد: سحارة السعيد، 429 صفحة.

3- التخريج الأصولي لحكم التلقيح الصناعي، حسين علي شرقي، 12 صفحة.

4- التلقيح الصناعي، دراسة طبية فقهية مقارنة، إعداد: هشام محمد ال الشيخ، جامعة القاهرة- كلية دار العلوم- مركز البحوث والدراسات الاسلامية،34 صفحة.

خطة البحث:

يتكون البحث من مقدمة، ومبحثين ، وخاتمة، على النحو الآتي:

المقدمة: وقد اشتملت على مشكلة البحث، وأهدافه، وأهميته، أسباب اختياره، والدراسات السابقة.

المبحث الأول: تصوّر مسألة التلقيح الصناعي، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: التعريف بالتلقيح الصناعي باعتبار التفصيل.

المطلب الثاني: التعريف بالتلقيح الصناعي باعتباره لقبًا.

المطلب الثالث: أنواع التلقيح الصناعي.

المطلب الرابع: أسباب اللجوء للتلقيح الصناعي ومحاذيره.

المبحث الثاني: الأحكام الفقهية لمسألة التلقيح الصناعي، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: صور التلقيح الصناعي، وأحكامها.

المطلب الثاني: ضوابط التلقيح الصناعي.

الخاتمة: وفيها أبرز نتائج البحث.

المبحث الأول

تصوّر مسألة التلقيح الصناعي

المطلب الأول: التعريف بالتلقيح الصناعي باعتبار التفصيل:

- تعريف التلقيح لغة:

هو مصدر لقَّح الرباعي بتضعيف القاف للمبالغة والتكثير، واللام والقاف والحاء أصل صحيح، وهو يَدُلُ عَلَى إِحبَالِ ذَكَرٍ لأنثى، ثُمَّ يُقَاسَ عَلَيْهِ مَا يُشبِهه[2].

- تعريف التلقيح عند الأطباء:

هو عبارة عن التقاء الحيوان المنوى بالبييضة[3].

- تعريف الصناعي لغة:

صنعه يصنعه صنعا فهو مصنوع واستصنع الشيء دعا إلى صنعه والصناعة حرفة الصانع وعمله الصنعة واصطنع خاتما أي أمر أن يصنع له[4].

- المراد بالصناعي هنا حسب البحث:

ما يقابل الطبيعي الذي هو الجماع[5].

---

[2] معجم مقاييس اللغة 5/261 ، لأحمد بن فارس بن زكريا، معجم لغة الفقهاء 1/117 محمد رواس قلعجي - حامد صادق قنيبي.
[3] التلقيح الصناعي وأطفال الأنابيب 2/181، د. محمد على البار، منشور بمجلة المجمع الفقهي الدولي.
[4] لسان العرب 8/208، لمحمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري.
[5] البنوك الطبية البشرية وأحكامها الفقهية ص 390، د. إسماعيل مرحبا.

المطلب الثاني: التعريف بالتلقيح الصناعي باعتباره لقبًا.

- تعريف التلقيح الصناعي باعتباره لقبًا مركبًا:

هو كل طريقة يتم بموجبها التلقيح بين الحيوان المنوي للرجل وبويضة المرأة من غير الطريق المعهود[6].

أو هو عملية مختبرية يتم فيها أخذ الحيوان المنوي من الزوج - سواء تم ذلك بالطريق الطبيعي (الاستمناء)، أو بالطريقة الآلية (سحب الحيوان المنوي من الخصيتين)، وحقنها في رحم الزوجة بواسطة قسطرة خاصة عندما تكون جاهزة للحمل بنضوج بيضتها، أو الجمع بين الحيوان المنوي المهيئ مسبقاً والبويضات في أنبوب مختبري وفي ظروف مختبرية مناسبة، وبعد حدوث الإخصاب والإنقسامات الخلوية، يتم زرع هذه البيضة أو البويضات المخصبة في رحم الزوجة[7].

---

(6) أطفال الأنابيب بين العلم والشريعة ص53 ، زياد أحمد سلامة، الحمل إرثه أحكامه وصوره المعاصرة بين الشريعة والقانون ص110، عيسى أمعيزة.

(7) انظر: أحكام الإخصاب الاصطناعي، سحارة السعيد، ص32، التلقيح الصناعي، هشام محمد ال الشيخ، ص12

المطلب الثالث: أنواع التلقيح الصناعي:

يتنوع التلقيح الصناعي إلى نوعين رئيسيين هما:

- التلقيح الداخلي والتلقيح الخارجي.

النوع الأول: التلقيح الداخلي:

فيعرف بأنه "إدخال الحيوانات المنوية المأخوذة من الرجل بعد معالجته مخبرياً إلى داخل الجهاز التناسلي للمرأة بغير جماع"[8].

طريقته:

يتم أخذ السائل المنوى من الرجل، ووضعه في طبق بلاستيكي أو زجاجي معقم، ثم تعزل النطف عن السائل المنوي بواسطة جهاز الطرد المركزي، ثم تنشف النطف وتوضع في سائل مغذي بغية الحصول على النطف ذات النشاط الحركي العالي فقط، ليتم زرعها داخل الرحم بواسطة ناقل خاص بعد تحضير الرحم لاستقبالها، وذلك بحقنه بأدوية هرمونية حتى تكتمل عملية الإنضاج البويضي، وتتم الإباضة ثم التلقيح[9].

---

[8] الحمل إرثه أحكامه، وصوره المعاصرة بين الشريعة والقانون ص110.

[9] انظر: الإخصاب خارج الجسم مع استنجار الرحم، د. ماهر حامد الحولي، ص4، التلقيح الصناعي من منظور الفقه الإسلامي، ياسر عبدالحميد النجار، ص11.

النوع الثاني: التلقيح الخارجي:

ويعرف بأنه "تلقيح نطفة الرجل ببييضة المرأة في أنبوب اختبار ، يعرف بطبق بترى، ثم تزرع البييضة المخصبة في رحم المرأة صاحبة البييضة أو في رحم امرأة أخرى"[10].

وتسمى هذه الحالة بأطفال الأنابيب نظراً لأن التلقيح بين الحيوان المنوي والبويضة يتم داخل أنبوب اختبار.

طريقته:

تتلخص طريقة التلقيح الخارجي في النقاط التالية:

1- شفط البويضات من المرأة ومعالجتها من السائل المحيط بها وتوضع فى سائل مغذ خاص وظروف مشابهة لما تكون عليها في المبيض.

2- تؤخذ نطف الرجل ويتم تنقيتها من الشوائب مخبرياً، ثم توضع في سائل مغذ حتى تصبح قادرة على الإخصاب.

3- تجمع النطف والبييضات في أنبوب اختبار واحد حتى يتم التلقيح ومن ثم نحصل على البويضة المخصبة.

4- يتم زرع البويضة المخصبة داخل الرحم في مدة ما بين 48 : 96 ساعة بعد تحضير الرحم لاستقبالها[11].

---

(10) القضايا المعاصرة المتعلقة بحفظ النسل دراسة مقاصدية ص262، تكر الحاج موسى، أطفال الأنابيب بين العلم والشريعة زياد سلامة ص53.

(11) انظر: الإخصاب خارج الجسم مع استئجار الرحم، د. ماهر حامد الحولي، ص6 التلقيح الصناعي من منظور الفقه الإسلامي، ياسر عبدالحميد النجار، ص14.

المطلب الرابع: أسباب اللجوء للتلقيح الصناعي ومحاذيره:

أسباب اللجوء للتلقيح الصناعي:

إن عدد الأطفال الذين يولدون بهذه الطريقة عن طريق الأنبوب في الرحم قليل جداً، إضافة إلى أن نجاحها حصل في أزمان متأخرة وهذه مسألة تحتاج إلى متابعة طويلة لمعرفة سلامة الوليد جسمياً ونفسياً، ولكن يلجأ إلى التلقيح الصناعي في بعض الحالات منها[12]:

1- تلف الرحم بصورة لا ينفع معها العلاج.
2- ضعف الحيوانات المنوية للرجل أو كون عددها ضئيل.
3- وجود مضادات للحيوانات المنوية داخل السائل المهبلي.
4- بطء حركة النطف.
5- الأورام البطانية الرحمية.
6- تقاعس الأنابيب الرحمية عن القيام بوظائفها كاملة.
7- أن يكون هناك تضاد مناعي بين خلايا الزوج والزوجة.
8- عدم القدرة على الجماع لمرض عضوي أو نفسي.
9- حالات العقم.

---

[12] انظر: التلقيح الصناعي من منظور الفقه الإسلامي، ياسر عبدالحميد النجار، ص13-15، التلقيح الصناعي، دراسة طبية فقهية مقارنة، هشام محمد ال الشيخ، ص17-18.

محاذير التلقيح الصناعي:

مع التطور العظيم والكبير في الطب، وكون العلمليات التي اكتشفت هي خدمة للانسان ولكن في جميع التقادير فإن لها بعض الاضرار ومثل هنا في التليقح الصناعي فانها عملية لا تكاد تخلو من :

1- أن نقل النطفة إلى أنبوب ونقل البويضة إلى أنبوب آخر ووضعها في محاليل خاصة ثم مزجها وإرجاعهما بعد ذلك إلى الرحم كل هذه العمليات تخالف حركة المني والبويضة داخل جسم الإنسان.
2- اضطراب إن أجريت في أنبوب أو رحم صناعي لعدة أيام وبالتالي يحتمل حدوث تشويه خلقي في الجنين؛ لأن دقة النطفة والبويضة تتأثر بكل حركة غير طبيعية أو حركة مخالفة الحركتها داخل جسم الرجل والمرأة ثم داخل الرحم.
3- أن يحدث إجهاض في أحد مراحل النمو.
4- يمكن الحصول على توأمين أو أكثر بسبب زراعة أكثر من بويضة ملقحة داخل الرحم.
5- يتوقع أن تكون نسبة إجراء العمليات القيصرية مرتفعة جداً للظروف الاستثنائية التي تعيشها الحامل.

المبحث الثاني

الأحكام الفقهية لمسألة التلقيح الصناعي

المطلب الأول: صور التلقيح الصناعي، وأحكامها:

بعد ما ذكرنا في المبحث السابق من أنواع التلقيح الصناعي وأنه قسمان: داخلي وخارجي، فإن كل نوع من هذه الأنواع له صوره التي تتطلب بيان حكمها الفقهي، وسوف أعرض فى هذا المبحث تفصيل صور كل نوع وأقوال الفقهاء في حكم هذه الصور على النحو التالي:

- صور التلقيح الصناعي
- أحكام التلقيح الصناعي بحسب صوره

صور التلقيح الصناعي:

للتلقيح الصناعي سبع صور، صورتان منها للتلقيح الداخلي، وخمس صور للتلقيح الخارجي، وهي كما يلي:

- **التلقيح الداخلي:**

الصورة الأولى:

أن تؤخذ النطفة الذكرية من رجل متزوج، وتحقن في الموقع المناسب داخل مهبل زوجته، أو رحمها، حتى تلتقي النطفة التقاء طبيعيا بالبويضة، التي يفرزها مبيض زوجته، ويقع التلقيح بينهما، ثم العلوق في جدار الرحم كما في حالة الجماع. وهذا الأسلوب يلجأ إليه إذا كان في الزوج قصور عن إيصال مائه في المواقعة إلى الموضع المناسب[13].

الصورة الثانية:

أن توخذ نطفة من رجل، وتحقن في الموقع المناسب من زوجة رجل آخر، حتى يقع التلقيح داخليا، ثم العلوق في الرحم، كما في الصورة الأولى، ويلجأ إلى هذا

---

(13) انظر: العدة في التلقيح الصناعي: دراسة من النظر الطبي والرؤية الشرعية، محلة الشريفة والقانون بماليزيا، ص35، التلقيح الصناعي من منظور الفقه الإسلامي، ياسر عبدالحميد النجار، ص23، التخريج الأصولي لحكم التلقيح الصناعي، حسين علي شرقي، ص281.

الأسلوب، حين يكون الزوج عقيما، لا بذرة في مائه، فيأخذون النطفة الذكرية من غيره[14].

- **التلقيح الخارجي:**

الصورة الأولى:

أن تؤخذ نطفة من زوج، وبويضة من مبيض زوجته، فتوضعا في أنبوب اختبار طبي، بشروط فيزيائية معينة، حتى تلقح نطقة الزوج بويضة زوجته في وعاء الاختبار، ثم بعد أن تأخذ اللقيحة في الانقسام والتكاثر، تنقل في الوقت المناسب من أنبوب الاختبار إلى رحم الزوجة نفسها صاحبة البويضة، لتعلق في جداره، وتنمو وتتخلق ككل جنين، ثم في نهاية مدة الحمل الطبيعية، تلده الزوجة طفلاً أو طفلة. وهذا هو طفل الأنبوب الذي حققه الإنجاز العلمي، ويلجأ إلى هذه الصورة، عندما تكون الزوجة عقيما، بسبب انسداد القناة التي تصل بين مبيضها ورحمها (قناة فالوب)[15].

الصورة الثانية:

أن يجري تلقيح خارجي في أنبوب الاختبار، بين نطفة مأخوذة من زوج، وبويضة مأخوذة من مبيض امرأة أخرى (يسمونها متبرعة) ثم تزرع اللقيحة في رحم زوجته، ويلجؤون إلى هذه الصورة، عندما يكون مبيض الزوجة مستأصلاً أو معطلاً، ولكن رحمها سليم قابل لعلوق اللقيحة فيه[16].

الصورة الثالثة:

أن يجري تلقيح خارجي في أنبوب اختبار بين نطقة رجل وبويضة من امرأة، ليست زوجة له (يسمونهما متبرعين)، ثم تزرع اللقيحة في رحم امرأة أخرى متزوجة. ويلجؤون إلى ذلك، حينما تكون المرأة المتزوجة التي زرعت اللقيحة فيها عقيما، بسبب تعطل مبيضها، لكن رحمها سليم، وزوجها أيضا عقيم ويريدان ولدا[17].

الصورة الرابعة:

أن يجري تلقيح خارجي في وعاء الاختبار، بين بذرتي زوجين، ثم تزرع اللقيحة في رحم امرأة تتطوع بحملها، ويلجؤون إلى ذلك حين تكون الزوجة غير قادرة

---

(14) انظر: العدة في التلقيح الصناعي: دراسة من النظر الطبي والرؤية الشرعية، محلة الشريفة والقانون بماليزيا، ص35، التلقيح الصناعي من منظور الفقه الإسلامي، ياسر عبدالحميد النجار، ص23، التخريج الأصولي لحكم التلقيح الصناعي، حسين علي شرقي، ص281.

(15) المراجع السابقة.

(16) المراجع السابقة.

(17) المراجع السابقة.

على الحمل، لسبب في رحمها، ولكن مبيضها سليم منتج، أو تكون غير راغبة في الحمل ترفها، فتتطوع امرأة أخرى بالحمل عنها[18].

الصورة الخامسة:

أن يجري تلقيح خارجي في وعاء الاختبار، بين نطفة رجل آخر غير الزوج، وهو متبرع وبويضة الزوجة، ثم تزرع اللقيحة في رحم الزوجة، ويلجؤون إلى ذلك حين يكون الزوج عقيما، والزوجة سليمة[19].

أحكام التلقيح الصناعي بحسب صوره:

لاخلاف بين الفقهاء المعاصرين في أن الصورة الثانية من التلقيح الداخلي، والصورة الثانية، والثالثة والرابعة والخامسة من التلقيح الخارجي كلها محرمة شرعًا وممنوعة منعًا باتًا لذاتها ولما يترتب عليها من اختلاط الأنساب وضياع الأمومة، وغير ذلك من المحاذير الشرعية[20].

وأما الصورتان الأولتان من كل نوع، **فقد اختلف فيه الفقهاء المعاصرون وانقسموا فيه إلى قولين:**

القول الأول:

القائلون بالمنع، وقد ذهبوا إلى عدم جواز هذه العملية، قال به بعض العلماء المعاصرين[21] منهم: الشيخ عبد العزيز بن باز، والشيخ بكر أبو زيد.

واستدلوا بأنه مخالف للقرآن والسنة والأدلة الشرعية، كما يلي:

أولًا: القرآن:

قوله تعالى: {نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ}[22].

---

[18] انظر: العدة في التلقيح الصناعي: دراسة من النظر الطبي والرؤية الشرعية، مجلة الشريعة والقانون بماليزيا، ص35-36، التلقيح الصناعي من منظور الفقه الإسلامي، ياسر عبدالحميد النجار، ص23، التخريج الأصولي لحكم التلقيح الصناعي، حسين علي شرقي، ص281.

[19] المراجع السابقة.

[20] فقه النوازل، د. بكر بن عبدالله أبوزيد 1/268، قرارات المجمع الفقهي الدولي مجلة المجمع - ع 3 ج 1 ص 1262 قرار رقم (16) (4/3)، حكم الإسلام في التلقيح الصناعي ص13.

[21] ومنهم الشيخ احمد الحجي، والشيخ رجب التميمي، والشيخ عبد اللطيف الفرفور وغيرهم، انظر: اطفال الانابيب، بحث للشيخ رجب التميمي منشور في مجلة مجمع الفقه الاسلامي / جدة / الدورة الثانية/ العدد الثاني (1/39)، مجلة مجمع الفقه الاسلامي / جدة الدورة الثانية (1/376) الاحكام الطبية المتعلقة بالنساء د محمد خالد منصور (84)، العدة في التلقيح الصناعي: دراسة من النظر الطبي والرؤية الشرعية، مجلة الشريعة والقانون بماليزيا، ص36-38، التلقيح الصناعي من منظور الفقه الإسلامي، ياسر عبدالحميد النجار، ص36-38.

[22] سورة البقرة، آية 223.

وجه الدلالة:

الآية تبين أن الإنجاب يكون بين الزوج والزوجة في المعاشرة الزوجية لا بواسطة طرف ثالث، والتلقيح الصناعي يحصل به[23].

ثانيا : السنة:

منها قوله صلى الله عليه وسلم: (حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتِكِ وتذوقي عُسَيْلَتَهُ)[24].

وجه الدلالة:

أن الإسلام قد حدد كيفية التلقيح بطريقة معينة، لا يجوز تعديلها كما هو وارد في وجه الحديث[25].

ثالثا: المعقول:

1. إن الله تعالى شرع الاتصال الجنسي بين الزوجين الغاية أساسة وهي تأمين السكن النفسي الناتج عن المتعة الحسية والعاطفية وهي غير موجود في التلقيح الصناعي[26].

2. إن هذا الأسلوب يحتاج إلى كشف عورة الزوجة على الطبيب المحظور شرعا[27].

3. إن هذه الطريقة تقتضي إفراغ ماء الرجل في الأنبوب، ويكون ذلك غالبا بالإستمناء وهو محرم شرعا[28].

4. إن هذه العملية قد تؤدي إلى شبهة اختلاط الأنساب وهو خطأ، فيمنع سدا للذريعة[29].

---

[23] العدة في التلقيح الصناعي: دراسة من النظر الطبي والرؤية الشرعية، مجلة الشريعة والقانون بماليزيا، ص36-38، التلقيح الصناعي من منظور الفقه الإسلامي، ياسر عبدالحميد النجار، ص36-38.

[24] أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما، صحيح البخاري جـ ٧ ص ٥٥، كتاب الطلاق، صحيح مسلم جـ ٢ ص ١٠٥٦ رقم ١١٢.

[25] العدة في التلقيح الصناعي: دراسة من النظر الطبي والرؤية الشرعية، مجلة الشريعة والقانون بماليزيا، ص36-38، التلقيح الصناعي من منظور الفقه الإسلامي، ياسر عبدالحميد النجار، ص36-38.

[26] انظر: اطفال الانابيب، بحث للشيخ رجب التميمي منشور في مجلة مجمع الفقه الاسلامي / جدة / الدورة الثانية/ العدد الثاني (1/39)، مجلة مجمع الفقه الاسلامي / جدة الدورة الثانية (1/376) الاحكام الطبية المتعلقة بالنساء د محمد خالد منصور (84)، العدة في التلقيح الصناعي: دراسة من النظر الطبي والرؤية الشرعية، مجلة الشريعة والقانون بماليزيا، ص36-38، التلقيح الصناعي من منظور الفقه الإسلامي، ياسر عبدالحميد النجار، ص36-38.

[27] المراجع السابقة.

[28] المراجع السابقة.

[29] المراجع السابقة.

القول الثاني:

القائلون بالجواز، ذهب كثير من علماء العصر إلى جواز هذه العملية[30]، ووضعوا فيها الضوابط والشروط، ومن العلماء القائلين به والشيخ ابن عثيمين، الشيخ جاد الحق، ود. مصطفى الزرقاء، وإليه ذهب كثير من المؤسسات الدينية وقرار المؤتمرات كقرار مجلس مجمع الفقه الإسلامي، وقرار مجلس المجمع الفقهي الإسلامي[31].

واستدلوا بما يلي:

أولا: قياس التلقيح الصناعي على التلقيح الطبيعي وهو الاتصال الجنسي بجامع أن كلا منهما يبتغى به تحصيل النسل بطريق شرعي وهو الزواج[32].

ثانيا: إن من مقاصد الشريعة حفظ النسل، وهو لا يتحقق إلا بالزواج ثم الانجاب، وحيث تعذر الإنجاب الطبيعي فلا مانع من اللجوء إلى الصناعي حفاظا على هذا المقصد الأسمى[33].

ثالثا: عرف الفقه الإسلامي قديما صورا مماثلة للتلقيح الصناعي من استدخال المرأة مني زوجها في فرجها، ورتب عليه آثارا فقهية من وجوب العدة وثبوت النسب، وهو دليل على جوازه[34].

رابعا: إن التلقيح الصناعي نوع من العلاج، وقد حثت الشريعة عليه والتداوي من الأمراض[35].

---

(30) ومهم أيضا: د. عبد الله البسام ود. صالح الفوزان ود. محمد عثمان شبير ود. وهبة الزحيلي وآخرون، انظر: الأحكام الطبية المتعلقة بالنساء د. خالد منصور ص93-94، أطفال الأنابيب بين الحظر والإباحة ص128، الفقه الإسلامي وأدلته 3/552، دراسات فقهية في قضايا طبية معاصرة 2/821، العدة في التلقيح الصناعي: دراسة من النظر الطبي والرؤية الشرعية، مجلة الشريعة والقانون بماليزيا، ص36-38، التلقيح الصناعي من منظور الفقه الإسلامي، ياسر عبدالحميد النجار، ص36-38.

(31) قرارات مجمع الفقه برابطة العالم الإسلامي، القرار الثاني في الدورة السابعة سنة 1404 هـ والقرار الثالث في الدورة الثامنة سنة 1405هـ، قرارات المجمع الفقهي الدولي مجلة المجمع - ع 3 ج 1 ص 1262 قرار رقم 16(4/3).

(32) انظر: الأحكام الطبية المتعلقة بالنساء د. خالد منصور ص93-94، أطفال الأنابيب بين الحظر والإباحة ص128، الفقه الإسلامي وأدلته 3/552، دراسات فقهية في قضايا طبية معاصرة 2/821، العدة في التلقيح الصناعي: دراسة من النظر الطبي والرؤية الشرعية، مجلة الشريعة والقانون بماليزيا، ص36-38، التلقيح الصناعي من منظور الفقه الإسلامي، ياسر عبدالحميد النجار، ص36-38.

(33) المراجع السابقة.

(34) المراجع السابقة.

(35) المراجع السابقة.

خامسا: إن حاجة المرأة المتزوجة وحاجة زوجها إلى الولد تعتبر غرضا مشروعا لعملية التلقيح الصناعي[36].

سادسا: إن التلقيح الصناعي بين الزوجين قد يكون سببا من أسباب الاستقرار العائلي[37].

سابعا: إن الإتصال الجنسي بين الزوجين ليس هو سبيل الوحيد لإيصال ماء الرجل إلى رحم زوجته إذ قد يكون باستدخال المني ومنها عن طريق التلقيح الصناعي[38].

القول الراجح:

وهو ما ذهب إليه أصحاب المذهب الثاني القائلون بالجواز لقوة أدلتهم وذلك عند الحاجة مع التأكيد على ضرورة أخذ كل الاحتياطات اللازمة.

المطلب الثاني: ضوابط التلقيح الصناعي[39]:

الضابط الأول:

أن تتم عملية التلقيح بين الزوجين، سواء في ذلك التلقيح الداخلي أو الخارجي بأن يكون الحيوان المني من الزوج والبيضة من الزوجة ولايجوز بحال أن يتدخل طرف ثالث في هذه العملية ولو كانت الزوجة الثانية للزوج صاحب الحيوان المنوي.

الضابط الثاني:

أن تكون عملية التلقيح برضا الزوجين لابد من رضا كل من الزوجين لصحة إجراء عملية التلقيح الصناعي بنوعيه الداخلي والخارجي.

الضابط الثالث:

أن تكون عملية التلقيح أثناء حياة الزوجين، وأثناء قيام الزوجية، ولا يجوز إجراء التلقيح بين الحيوان المنوي للزوج وبويضة زوجته بعد وفاة الزوج ولو كانت الزوجة لا زالت في عدتها لما يترتب على ذلك من محاذير تتعلق بالعرض والنسب.

---

(36) المراجع السابقة.
(37) المراجع السابقة.
(38) المراجع السابقة.
(39) انظر: التلقيح الصناعي من منظور الفقه الإسلامي، ياسر عبدالحميد النجار، ص55-57.

الضابط الرابع:
أن يكون التلقيح هو الوسيلة الوحيدة الممكنة للإنجاب وذلك بعد استنفاد الوسائل الممكنة والتجارب المتعددة، ومحاولة العلاج للإنجاب بصورة طبيعية، فإذا قرر الطلب استحالة الإنجاب بطريق طبيعي وأكد أهمية إجراء عملية التلقيح الصناعي وأنها الوسيلة الوحيدة المتاحة.

الضابط الخامس:
ألا يقوم بهذا الإجراء إلا من يوثق بدينه وأمانته من الاطباء.

الضابط السادس:
ألا يتسبب الإخصاب فى أضرار جسدية أو نفسية أو عقلية.

الضابط السابع:
أن تتم العملية بوجود الزوج ذاته، بأن يتم ذلك في حضور الزوجين ومن غير تصرف في ماء الزوج يعني لابد أن يؤخذ مباشرة وكما هو إذا أمكن طبيا ويدخل في المكان المناسب من رحم زوجته حتى تغلق الباب ما أمكن أمام المتلاعبين للحفاظ على أنساب الناس وأعراضهم.

الخاتمة :

الحمد لله ذو المنّ والإكرام ذو الجلالة والغفران، حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه، أحمده ربي وأشكره من قبل ومن بعد، أن منّ علي بنعمة دراسة علمه الفضيل، والبحث في دقائق دينه الجليل، كما أشكره عز وجل على ما وفقني إليه من إتمام هذا البحث المتواضع، وقد خرجت بعد إتمامه بعدة نتائج وهي:

1- أن التلقيح الصناعي: هو كل طريقة يتم بموجبها التلقيح بين الحيوان المنوي للرجل وبويضة المرأة من غير الطريق المعهود.
2- يتنوع التلقيح الصناعي إلى نوعين رئيسيين هما: التلقيح الداخلي والتلقيح الخارجي.
3- أن من أسباب اللجوء للتلقيح الصناعي عدم القدرة على الجماع لمرض عضوي أو نفسي.
4- أن من محاذير التلقيح الصناعي احتمال حدوث تشويه خلقي في الجنين.
5- أن القول الراجح في مسألة التلقيح الصناعي وفق الصور التي لم يتفق عليى تحريمها، هو القول بالجواز، وذلك عند الحاجة مع التأكيد على ضرورة أخذ كل الاحتياطات اللازمة.
6- أن لعملية التلقيح الصناعي عدة ضوابط لابد من توافرها والقيام بها لجواز هذه العلمية.

والحمد لله رب العالمين وصلّ اللهم وسلم وبارك تسليمًا كثيرًا على معلمنا الأول وحبيبنا محمد عليه أفضل الصلاة والسلام.